الرسالة الاستفتائية الرابعة

لدفع العديد من الشبهات والتوهمات
وبيان بعض المعاني كالحوزة الساكتة والحوزة الناطقة

طبقاً لفتاوى
سماحة ولي أمر المسلمين آية الله العظمى السيد
محمود الحسني (دام ظله الوارف)

إعداد
أحد طلبة الحوزة العلمية الصادقة

بسم الله الرحمن الرحيم

بطلان تقليد غير الأعلم

س/ هل يحكم ببطلان من قلد غير الأعلم مع احتمال عدم توفر بعض الشرائط المعتبرة في التقليد في شخص الأعلم؟

بسمه تعالى:

في فرض السؤال حيث نذكر الاحتمال، فيحكم ببطلان تقليد غير الأعلم.

عدم جواز تقليد الميت

س/هل يجوز للمكلف الانتقال كلياً من الأعلم المتوفي إلى الأعلم الحي؟

بسمه تعالى:

يجب على كل مكلف تقليد الأعلم الحي ولا يجوز له البقاء على تقليد الميت، نعم إذا أذِنَ الأعلم الحي بالعمل طبق فتاوى الميت

جمعيها أو بعضها جاز للمكلف ذلك ولكن هذا ليس تقليداً للميت بل تقليد للحي والعمل بإذنه.

تقليد الميت إبتداءاً

س/ البقاء على تقليد المتوفي في المسائل التي أعمل بها في حياته وتقليد الحي في المسائل الأخرى هل جائز أم لا؟

بسمه تعالى:

لا يجوز تقليد الميت إبتداءاً ولا يجوز تقليده بقاءاً، بل يجب على المكلف تقليد الأعلم الحي، ونحن نجيز للمكلف العمل طبق فتاوى السيد (قدس سره) ، ولا نجيز لأي مكلف الرجوع إلى غيرنا بالوكالات والإذونات والأمور الحسبية من الخمس والزكاة وغيرها.

تمييز الأعلم

س/ هل يجب تقليد الأعلم وكيف نميز الأعلم من غير الأعلم؟

بسمه تعالى:

لكل عالم آثار تدل على علمه وقد سلكنا نفس الطريق الذي سلكه السيد الصدر (قدس سره) بطرح الدليل المبسط والواضح

الذي يفهمه عموم المكلفين ممن يملك الثقافية العلمية والفقهية، وتفصيل الكلام تجده في إحدى الرسائل الإستفتائية المطبوعة.

إجازة المجتهد

س/ هل المجتهد أو مرجع التقليد يحتاج إلى إجازة من الفقهاء الآخرين يشهدون باجتهاده. أم الفقه الاستدلالي كافٍ لإثبات ذلك؟

بسمه تعالى:

أجبنا على مثل هذا المعنى فراجع ما صدر من استفتاءات.

إثبات الاجتهاد

س/ هل الاجتهاد يثبت بشهادة مجتهد آخر أم هو متروك لكفاءة الشخص ومدى إثباته لاجتهاده وفقاهته؟

بسمه تعالى:

أجبنا على مثل هذا، فراجع ما صدر.

دعوى الاجتهاد

س/ إذا أدّعى أحد الفقهاء إنه مجتهد (بدعوى نفسه) فهل تكون دعواه كافية لإثبات اجتهاده؟

بسمه تعالى:

أجبنا على مثل هذا المعنى، ومما قلنا هناك أن السيد (قدس سره) أدعى أنه مجتهد قبل أن يلتحق كل أهل الخبرة الذين ذكرت أسمائهم أو أكثرهم بالبحث.

التنازل عن المرجعية

س/ هل يستطيع المرجع أن يتنازل عن مرجعيته لآخر؟

بسمه تعالى:

نعم إذا وجد مصلحة في ذلك.

قول (أنا الأعلم) تكفي لتحديد الأعلمية؟

س/ قول سماحتكم (أنا الأعلم) هذه الدعوة لا تكفي لتحديد الأعلمية وإلا فإن كل من تصدى للمرجعية من المجتهدين يرى في نفسه الأعلم ولو من باب خفي وإلا لما تصدى؟

بسمه تعالى:

لقد طرحنا الدليل العلمي إلى الساحة ونعتقد أنه حجة على كل مكلف أمام الله الحاكم العادل والدعوة التي أصدرناها مع دليلها هي نفس الدعوة التي أصدرها السيد الصدر (قدس سره) ونحن قد أضفنا إليها بعض الأشياء فمن كانت دعوة السيد (قدس سره) حجة عليه فبالأولى أن تكون دعوتنا حجةً عليه، وقد ذكرنا الكثير من الأدلة والمؤيدات فراجع ما صدر، ومن المتيقن أنه حجة تامة عليك وعلى غيرك ممن يملك البساطة في الفكر فضلاً عن غيره

وبهذا أكون قد امتثلت أمر ربي في قوله تعالى:- (وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ (٨٩) كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ (٩٠) الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ (٩١) فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٩٢ (عَمَّا كَانُوا

يَعْمَلُونَ (٩٣) فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ (٩٤) إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ (٩٥ (الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ (٩٦) وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ (٩٧) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ (٩٨)) الحجر/ ٨٩-٩٨.

متى يجب التصريح بالأعلمية

س/ إذا كان الفقيه يرى أعلمية نفسه فهل (يجب، يستحب، يكره) له التصريح بذلك؟

بسمه تعالى:

يختلف الحكم باختلاف الظروف الخاصة والعامة، فمثلاً إذا وجدت شبهة تجتاح المجتمع واحتاج العالم إلى إثبات أنه الأعلم لكي يكون كلامه حجة لدحض تلك الشبهة الخطيرة، وجب عليه التصريح بذلك وإثباته بالدليل العلمي.

الدليل على وجوب وصول سهم الإمام (عليه السلام) إلى المجتهد

س/ هل يوجد دليل لفظي على إيصال سهم الإمام إلى المجتهد أو إلى مرجع التقليد أو أي دليل آخر لذلك؟

بسمه تعالى:

إن الأدلة الشرعية غير منحصرة بالدليل اللفظي، ولو تنزلنا وقلنا بعدم وجود الدليل اللفظي وعدم وجود الدليل اللبي، فإننا نقول أن الولاية العامة تثبت عندنا بالدليل اللفظي، وعلى كل مكلف إطاعة ولي الأمر، فنحكم بالولاية بوجوب إيصال سهم الإمام بل وسهم السادة إلى المجتهد الأعلم الحي، ولا يجوز إيصالها للغير مطلقاً.

تعريف الاطمئنان

س/ حسب ما نعلم أنكم تقولون (أن الاطمئنان حجة) لكل فرد بينه وبين ربه في خصوص التقليد وثبوت الأعلمية، فما هو تعريفكم للاطمئنان الذي تقصدونه بخصوص التقليد وثبوت الأعلمية؟

بسمه تعالى:

ذكرنا سابقاً أن الاطمئنان يكون حجة إذا كان سببه ومقدماته صحيحة وعلمية، راجع تفصيل الكلام في الإصدارات.

ما بعد الحق إلا الضلال

س/ في نظركم هل تقليد غير سماحتكم مبريء للذمة أمام الله تعالى وأمام نفس المقلد؟

بسمه تعالى:

نحن نعتقد أن الدليل الذي طرحناه إلى الساحة واضح جداً ومبسّط ويفهمه الجاهل فضلاً عن العالم، وما بعد الحق إلا الضلال، فلا إبراء للذمة مع سلوك طريق الباطل.

الزواج المنقطع من الباكر

س/ ما حكم الزواج المنقطع من الباكر من دون إذن الولي بشرط عدم الدخول لا قُبلاً ولا دُبراً؟

بسمه تعالى:

لا يجوز عقد المتعة بالباكر الرشيدة من دون إذن الولي، على الأحوط وجوباً ولزوماً.

الخمس الابتدائي

س/ إذا أراد المكلف أن يُخمس لأول مرة هل يُخمس جميع ما يملكه أم فقط الحاجات الزائدة على المؤونة؟ وهل يُخمس بالأسعار التي اشترى فيها الحاجات أم بالسعر الحالي؟

بسمه تعالى:

يُخمس جميع ما يملكه، وبالقيمة الأعلى.

المال المخمس بعد الحول

س/ المال المخمس إذا دار عليه الحول وبقي على حاله فهل عليه خمس آخر مثل أن خمس (١٠٠٠) ألف دينار (٢٠٠) دينار فالباقي (٨٠٠) فهل السنة القادمة تُخمس ألـ (٨٠٠) إذا بقيت بعينها؟

بسمه تعالى:

لا يجب فيها الخمس.

المصالحة في الخمس

س/ ما هي كيفية المصالحة التي تقولون بها لمن كان مدة من الزمن لم يُخمس ومع من يصالح؟

بسمه تعالى:

المصالحة مع الحاكم الشرعي.

الأب الذي لا يخمس

س/ ما هو الحكم بالنسبة للابن الذي يعلم بأن والده الذي ينفق عليه وعلى أفراد عائلته من مأكل ومشرب ومسكن وملبس لا يُخمس ومع تفهيم الابن لأبيه عن وجوب الخمس، فهل هناك بأس فيما يتناوله الابن مأكل ومشرب وملبس؟ وهل يتحتم عليه تخميس الأشياء يأخذها كالثوب مثلاً؟ وماذا في الصلاة في

المسكن؟ وكذلك الحال فيما لو دُعيّ شخص إلى الدار لم يعلم بأنه لا يُخمس وقدم إليه بعض الأطعمة؟

بسمه تعالى:

إذا كان الابن يحاسب نفسه ويدفع الخمس، جاز له كل ذلك إذا كنّا قد أجرينا معه المصالحة الشرعية.

حكم ناكر الخمس

س/ ما حكم من لا يُخمس؟

بسمه تعالى:

من أنكر وجوب الخمس مع العلم به، يحكم بكفره لأنه ينكر واجباً من ضروريات الدين، ومن امتنع عن دفع الخمس وهو يعتقد وجوبه وغير منكر له، فمثل هذا الشخص يجبر على الدفع، وإن امتنع يفعل به الحاكم الشرعي ما يراه من المصلحة، هذا إذا تمكن الحاكم الشرعي من ذلك، وعلى كل حال فمثل هذا الشخص يكون عاصياً.

كبسول الالتهابات وإنزيم الخنزير

س/ يقال بأن بعض الأدوية (كبسول الالتهابات) أن الغلاف الخارجي لها مصنوع من أنزيمات الخنزير وما شابه فهل هذا صحيح؟ وما الحكم إذا كان ذلك صحيح؟

بسمه تعالى:

إذا ثبت ذلك، فيحرم استعماله.

السيد الصدر (قدس سره) والنفس الزكية

س/ هناك البعض من يقول بأن السيد الصدر (قدس سره) صاحب النفس الزكية وهنالك قرائن على ذلك وخاصةً في كتاب السيد نفسه (تاريخ ما بعد الظهور) فما هو قولكم في هذا الأمر؟ وهل تؤيدون هذا الشيء أم لا؟

بسمه تعالى:

الله العالم ورسوله العالم، و إن شاء الله تكون نفس السيد (قدس سره) زكية سواء كان هو الشخص بالروايات أم لا.

البيع للسافرات

س/ ما الحكم من البيع للسافرات وهناك كثير من المؤمنين يبيعون لهم ولا يتحرزون من ذلك الشيء أن غالبية المجتمع

غير ملتزم فما هو العمل وإذا باع فما حكم ماله؟ هل يتصدق به أم لا؟

بسمه تعالى:

إذا كان الامتناع عن البيع إلى السافرة يؤدي إلى ردعها عن المنكر وبالتالي التزامها بالحجاب، فلا يجوز البيع في مثل هذه الحالة، وبخلاف ذلك لا بأس في البيع.

الخمس على الزيادة

س/ ما هو الحكم من كان رأس السنة الخُمسية الأولى مثلاً (١٠٠٠) دينار وبعد دوران السنة الخمسية الثانية هل يكون الخمس الموجود الكلي أم على الزيادة الحاصلة على الـ (١٠٠٠) دينار؟

بسمه تعالى:

إذا كانت الألف دينار مخمسة سابقاً، فالخمس في نهاية السنة الثانية يتعلق بالزيادة فقط.

السلع المتروكة

س/ سلعة مخمسة واستخدمت لمدة ثم تركت سنة ولم تستخدم فهل عليها خمس أم لا؟

بسمه تعالى:

إذا كانت السلعة من المؤونة ولم تخرج من عنوان المؤونة وإن تركت لفترة طويلة، فلا يجب فيها الخمس.

ربح السلعة المخمسة

س/ سلعة مخمسة وبيعت فهل هناك خمس على الزيادة الحاصلة؟

بسمه تعالى:

إذا كانت للمؤونة واشترى بثمنها سلعة أخرى للمؤونة قبل حلول رأس السنة الخمسية، فلا يجب الخمس على الزيادة.

وإذا كان يقصد منها الأتجار بالتحفظ على المالية وازديادها، فإذا زادت قيمتها وجب تخميس الزيادة عند حلول رأس السنة الخمسية.

وإذا كان يقصد منها الانتفاع من نفس العين كتأجير الدار أو السيارة أو الانتفاع من نمائها أو نتاجها كشراء بقرة للأنتفاع من ألبانها مع التحفظ على أصل العين، ففي هذه الحالة إذا باع العين وبقي الثمن إلى رأس السنة أو اشترى بها عيناً أخرى خلال السنة ففي كل الحالات يجب تخميس الزيادة في رأس السنة.

مبلغ الخمس غير المدفوع

س/ إذا طلب شخص مبلغاً من الخمس ودارت عليه سنة ولم يدفعه (الخمس) فهل على هذا المال خمس أم لا؟

بسمه تعالى:

إذا كان مأذوناً بتأخير التسديد، وجب عليه تسديد المبلغ، ولا يجب عليه الخمس في مقدار هذا المبلغ.

بيان معنى الحوزة الساكتة والحوزة الناطقة

س/ ذكرتم في الرسالة الإستفتائية (ج١) س١٥ ((هل انتقاد العلماء بأنهم صامتين وبسبب سكوتهم أصبح المجتمع ضعيف الارتباط بالإسلام وهذا هو الواضح)) فهل يجوز ذلك؟ فأجبتم سماحتكم ((بسبب المصالح الشخصية الدنيوية للبعض فقد وقع الناس في الشبهة بل الخطأ والخلط في تحديد معنى السكوت والصمت في المقام وتحديد معنى النطق أيضاً إضافةً إلى أن كل عالم له ظروفه الخاصة ومن حقه أن يختار الخط الذي يراه صحيحاً، ننصح المؤمنين بالحديث عن العلم والأعلم فأنه جائز شرعاً وبعد تحديد ذلك مع باقي الشروط فيجب الالتزام بفتوى الأعلم حتى لو أطلق عليه البعض حتى لو أطلق عليه البعض عنوان السكوت. وهذا خلاف كلام السيد الشهيد (قدس سره) فقد ذكر في الجمعة (٢٧) عندما تكلم عن الجمعة وقال (لا تتركوها ولا يجعل موتي عذراً لتركه ولا بأس فإن الحوزة هي التي

تستطيع أن تبادر إلى ذلك المرجع الجديد وإن لم يكن متفقاً معي بكل التفاصيل إلا أن المهم فيه هو ((الأتجاه نحو العدالة الاجتماعية وإنصاف الناس من نفسه وإدراك المصالح العامة)) فإن وجدتموه شخص من هذا القبيل فتمسكوا به وإلا فدعوه). ((فإن الانانية للمرجعية هي العنصر الغالب مع الأسف جيلاً بعد جيل)) وهذه الشروط المذكورة غير متوفرة في العالم السكوتي فيجب علينا تركه كما قال السيد.
فما هو ردّكم على هذا الخلاف أفتونا مأجورين؟

بسمه تعالى:

أذكر عدة تعليقات في المقام فيها طعن بالكبرى والصغرى، نقضاً وحلاً:

التعليق الأول: أنه لا خلاف ولا تنافي ولا تضاد بين كلامي والكلام الذي نقلته عن السيد (قدس سره) ، حيث المستفاد من كلام السيد (قدس سره) وجود مقدمة مضمورة والمفروض إنها مسلّمة وكلامي يشير ويدعو إلى تحقيق تلك المقدمة على أرض الواقع. فالتدقيق في كلام السيد (قدس سره) يوضح المقصود، حيث ذكر السيد (قدس سره) (تبادر إلى ذلك المرجع الجديد). لاحظ أنه قال المرجع الجديد ولم يذكر الطبيب أو المهندس أو الكاتب أو النجار أو الحداد أو السائق أو المزارع أو البقال أو المعلم أو الكيميائي أو الفلكي أو غيرهم، ومن الواضح جداً والمسلّم عند

الجميع أن من شروط المرجع أن يكون مجتهداً. فعليك وعلى الجميع أن يحدد من هو المجتهد أولاً وثم تحديد من منهم يصلح أن يكون هو الأعلم وبالتالي يكون هو المرجع. ولهذا أدعو المؤمنين للحديث عن العلم والأعلم للوصول إلى المجتهد وثم المفاضلة وتحديد الأعلم حتى يكون هو المرجع فتجب إطاعته. أما المقارنة بين العالم والجاهل والمفاضلة بينهما فهي مخالفة للشرع والعقل والأخلاق.

التعليق الثاني: حبيبي ماذا تقول عن شخص السيد الصدر (قدس سره) عندما جلس في داره سنين عديدة، فهل تقول أنه عالم سكوتي (حاشاه)؟

التعليق الثالث: بعد أن تصدى السيد (قدس سره) للمرجعية فعلاً وواقعاً لم يقم صلاة الجمعة لسنين عديدة، فهل تقول أنه (قدس سره) عالم سكوتي في تلك الفترة (حاشاه)؟

التعليق الرابع: إن من يدّعي أنه يسير على خط السيد (قدس سره) الآن فأنه لا يقدم للمجتمع أكثر مما يقدمه أي رجل دين سواء كان (معمماً) يرتدي الزي الديني أم لم يكن، فكل إمام جماعة يجيب السائلين طبق فتاوى المرجع الفلاني، فليجلس بجنبه أحد

الأشخاص لكي يسجل الأسئلة الموجهة لهذا الوكيل ويسجل أجوبتها التي تصدر من الوكيل باعتباره ينقل فتوى فلان وبعدها يطبع ما كتبه ويصدره للمجتمع، فهل يكون مثل هذا الشخص مجتهداً يجب إتباعه لإنه يقلد السيد الصدر (قدس سره) وينقل فتاواه؟

التعليق الخامس: إن مثل هذا الكلام الذي ذكرته في سؤالك يجب أن تطرحه على أولئك القوم وعلى كل من يدّعي أنه يسير على خط السيد (قدس سره) ويتهم الآخرين بالسكوت، فالأولى بك أن تعتبر أولئك القوم هم من الساكتين ومن المخالفين لخط السيد (قدس سره) لأنهم لم يلتزموا بفتوى السيد (قدس سره) وبكلامه (قدس سره) الذي نقلته أنت حيث قال (قدس سره) (لا تتركوها (أي صلاة الجمعة) ولا يجعل موتي عذراً لتركها). أسألهم لماذا تركوا الجمعة. ومن المؤكد إن مثل أولئك سيجيب بأن الظروف لا تسمح وإن الأنظمة والقوانين لا تسمح بذلك، فأجبهم بأن تلك الظروف والأنظمة والقوانين تجري على الجميع فكما أعطيت لنفسك المبرر الشرعي للإلتزام بتلك القوانين، فمن حق غيرك أن يلتزم بها حفاظاً

على المصلحة العامة وعلى الأعراض والأموال والأرواح، وإذا تساوى الجميع في هذا الجانب فالواجب على الجميع أن يسلك الطريق العلمي والأخلاقي والشرعي والذي يدعو إليه السيد (قدس سره) أيضاً كما أوضحنا هذا في التعليق الأول، وهو خط العلم والعلماء وخط الأخلاق الحسنة الفاضلة التي يجب أن يتصف بها المجتهد العالم أولاً، حتى يتبعه المقلد فيتصف بالعلم كما هو مرجع التقليد ويتصف بأخلاقه التي تكون امتداداً لأخلاق أهل البيت (عليهم السلام).

التعليق السادس: يجب على كل مكلف أن يسير في طريق الحق والهدى ويتبع من يمثل الحق والشرع ولا يتبع عاطفته وغريزته الحيوانية فيطيع الأصنام ومن يرتبط معها من الأذناب مصداقاً لقوله تعالى ((وَنادى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قالَ يا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهذِهِ الْأَنْهارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلا تُبْصِرُونَ * أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلا يَكادُ يُبِينُ * فَلَوْ لا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ جاءَ مَعَهُ الْمَلائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ * فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطاعُوهُ إِنَّهُمْ كانُوا قَوْماً فاسِقِينَ)) سورة الزخرف / ٥١ – ٥٤.

أساتذة البحث الخارج

س/ ذكرتم في مقدمة كتاب الفصل بأنه على أساتذة البحث الخارج أن يرجعوا إلى أصول المظفر وقد ذكرتم بأنكم درستم عند مجموعة من العلماء في النجف كالسيد السيستاني والشيخ الغروي (*) والشيخ البروجردي والشيخ الفياض (أعلى الله مقامهم) فمن قصدت بأساتذة البحث الخارج الذين عليهم الرجوع إلى أصول المظفر و إن كانوا هم فكيف تتكلم على أساتذتك؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

سأعلق على هذا الكلام بعدة مستويات:

المستوى الأول: إن نقل مثل هذا الكلام وبهذه الصورة فيه عدة احتمالات:-

١- أن تكون جاهلاً وقاصراً، وهذا هو فهمك للعبارة الموجودة في مقدمة كتاب الفصل.

***) أن سماحة السيد محمود الحسني (دام ظله) لم يذكر إنه درس على يد الشيخ الشهيد علي الغروي (قدس سره) ولكنه قرأ ما قرره الشيخ لأستاذه السيد الخوئي (قدس سره) .**
((المعد))

٢- أن تكون مخدوعاً من قبل المنتفعين والأصنام وأهل الباطل الذين لا ينقلون ولا يسجلون الكلام بأمانة بل يشوّه ويشوّش أحدهم على الحق والحقيقة والعلم.

٣- أن تكون عالماً بالحق لكنك تريد خداع نفسك وخداع الآخرين بهذا النقل للكلام.

أما الاحتمال الثالث فمن المتوقع جداً إنك لست من أهله إن شاء الله تعالى.

أما على الاحتمال الأول والثاني، فأذكر لك وأبيّن لك حقيقة ما قلته، حيث ذكرت هناك قضية جزئية ولم أقصد ولم أذكر قضية كلية، حيث لم أذكر هناك (إن كل أساتذة البحث...) بل ذكرت هناك (أن أكثر أساتذة...).

المستوى الثاني: أني لم أذكر الاحتمال الثاني في المستوى السابق من غير أساس وواقعية، بل ذكرته لأنه موجود في الواقع حيث تصدى العديد من الأصنام للتصريح بهذا الكلام لخداع الأذناب المرتبطة بهم وبالتالي لخداع الناس، حيث لا يوجد عندهم الردّ العلمي والأخلاقي لما طرحناه في الساحة العلمية، فأخذ كل منهم

بالكذب والأفتراء والنفاق والشتم، فإذا ثبت هذا بحقهم فعليك وعلى الجميع الأبتعاد عن هذه الأصنام فكل منهم إمام ضلالة وكل من يتبعهم يكون معهم في نار جهنم وبئس القرار.

المستوى الثالث: لو تنزلنا وسلمنا أن تلك الأصنام و (الباشاوات) وأذنابهم لم يكن قصدهم التضليل والخديعة والخوض بالباطل بل هذا ما توصل إليه فهمهم وإدراكهم، ففي هذا المستوى أقول (إنّا لله وإنّا إليه راجعون) وأعتذر إلى الله تعالى وإلى رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأن تقييمي لهؤلاء القوم لم يكن مناسباً ودقيقاً. و الآن أصحح ذلك التقييم وأقول أن مثل هؤلاء القوم الذين يدّعون الاجتهاد والأعلمية والمرجعية ويعتبر كل واحد منهم بهذه الدعوة أستاذاً للبحث الخارج فعلاً أو شأناً سواء ناقش المجتهدين في أحد الكتب أو في أحد المحاضرات ولو محاضرات المقدمات أو السطوح أو ناقش في بعض المجالس الخاصة أو العامة، الأنسب والأدق أن أقول لهم عليهم الرجوع إلى مرحلة المقدمات بل أسبق منها ودراسة خلاصة المنطق لمعرفة (سورة القضية) حتى يميز ويفهم الكلام، لأن من لم يستطع أن يميّز ويفهم كلامي فكيف

يفهم كلام الإمام (عليه السلام) وكيف يفهم النظريات الأصولية العالية؟

المستوى الرابع: أن كل ما ذكرت من أسماء ومن لم نذكره أيضاً، قد صرّح في رسالته العملية أن من الطرق المتبعة لتحديد الأعلم أن تسأل المجتهدين أو أهل الخبرة، فإذا شهد اثنان من المجتهدين أو من أهل الخبرة بأعلمية زيد من الناس أمكنك العمل طبق هذه البينة، وكذلك صرّحوا في رسائلهم العملية أن من الطرق المتبعة لتحديد الأعلم هو الشياع بين أهل العلم، وهذا معناه أن الكلام في علمية فلان وأعلمية فلان وعدم علمية فلان وعدم أعلمية الآخر لا بأس به وجائز شرعاً، وإلا –أي لو كان يحرم عليهم الكلام في تحديد العالم والمجتهد والأعلم– لانتفت طرق تحديد الأعلم ولكانت دعوتهم تلك في رسائلهم العملية تغريراً بالناس وخداعاً لهم لأنهم يقولون للناس أذهبوا واسألوا أهل الخبرة –مثلاً– وفي الوقت نفسه يّحرمون على أهل العلم أو على أهل الخبرة الكلام في العلم والأعلمية!

المستوى الخامس: وهذا الكلام حجة عليك وعلى كل ثلة من مقلدي السيد الولي (قدس سره) كما ذكرتم هذا المعنى في نهاية الاستفتاءات، أقول بعد أن ثبتت شرعية ما قلته وأنه مطابق للشرع وللعلم وللأخلاق، فأنه لو تنزلت وسلمت بما تعتقد به أنت، فأن كلامي لا يقاس ولا يقارن مع كلام السيد (قدس سره) حيث وصف فلان (بكذا) وقال بحق فلان كذا... وحرم على الطلبة كذا وكذا وحرم استلام كذا من فلان... و... و....

المستوى السادس: أرجو أن لا يكون المكلف ممن ينطبق عليه قوله تعالى في سورة الأنعام آية / ١١٢- ١١٣:-

بسم الله الرحمن الرحيم: ((وَكَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَياطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شاءَ رَبُّكَ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَما يَفْتَرُونَ * وَلِتَصْغى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا ما هُمْ مُقْتَرِفُونَ)) (صدق الله العلي العظيم).

اعتقاد المجتهد بأعلميته ودعوة الغير إليه

س/ ذكرتم في إحدى استفتائكم عندما سُئلتم عن الأعلمية وقيل بأنه يجب شهادة طلاب البحث الخارج فأجبتم ((إن الإقرار بالأعلمية ودعوة الغير غريبة)).
وهذا خلاف كل الرسائل العملية ومن ضمنهم السيد الشهيد (قدس سره) (تثبت الأعلمية بثلاث طرق ومنها (شهادة عدلين من أهل الخبرة)).
فما هو ردّكم على هذا الخلاف؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

إن نقل مثل هذا الكلام فيه ثلاث احتمالات:-

الأول: أن تكون جاهلاً وقاصراً، وهذا مستوى فهمك للكلام، وفي هذا المقام وهذا السؤال يكون هذا الاحتمال ضعيفاً، لأن تقطيع العبارة بهذه الصورة ومقارنتها مع ما موجود في الرسائل العملية لا يصدر عن جاهل.

الثاني: أن تكون ممن خدعه الغير، وعلّق في ذهنه هذه الشبهة.

الثالث: أن تكون عالماً وملتفتاً وفعلت هذا لخداع نفسك وخداع الآخرين والخوض بالباطل وبعد هذا أقول:

١- لدفع الشبهة عنك أو عن غيرك، فعلينا أن نعلم أنّ الجواب الذي نقل عنّا هو عبارة عن كذب وافتراء وخداع وهذا هو

أسلوب الأصنام في الحوزة وأتباعهم الأذناب وهو أسلوب الأشرار الجهلة، حيث أتكلم أنا عن اعتقاد المجتهد نفسه بأنه مجتهد وأنه الأعلم. ومثل هذا الاعتقاد في نفس المجتهد لا يحدده ولا يولّده قول أهل الخبرة، لأن المجتهد الذي لا يعتقد بأنه مجتهد ولا يعتقد بأنه أعلم ولكنه علم ذلك من شهادة أهل الخبرة له فأن مثل هذا المجتهد ليس بمجتهد بل هو مخادع يركب الموج ويستغل عواطف الناس بأسم فلان أو بالدعوة لفلان أو بالسكوت عن فلان أو بالتملق لفلان. وأنقل نص العبارة التي ذكرتها في الإجابة على الاستفتاء المقصود وليلاحظ الجميع وضوح العبارة وبساطتها وليعلم الجميع من هو المخادع الماكر، حيث قلت (والإقرار بالأعلمية ودعوة الغير بأعلمية فلان لا علاقة لها وغريبة عن اعتقاد الإنسان بأعلمية نفسه) أنظر كيف قطع العبارة وحذف منها وسجل ما يريده لخداع الآخرين وأنني لم أقف لهذا الحد من الكلام بل وضحته أكثر فقلت (فالإنسان يعتقد بنفسه أنه مجتهد مثلاً وعلى أساسه يعطي البحث إذا وجد من الطلبة من يحضر ويستوعب المعلومات أو على أساس اعتقاده بالاجتهاد والأعلمية فيصدر

رسالة وهذا لا علاقة له بدعوة الغير له) لاحظ أن الكلام واضح ولا شبهة فيه لكن ما دام الأصنام وأتباعهم يسعون خلف الدنيا الدنية فسيصدر كذب كثير وافتراء كثير.

٢- فيجب على المكلف أن لا يجعل نفسه مصداقاً لقوله تعالى ((وَلَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِها وَلَهُمْ آذانٌ لا يَسْمَعُونَ بِها أُولئِكَ كَالأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ)) سورة الأعراف آية / ١٧٩.

تقليد الميت إبتداءاً

س/ ما حكم من قلّد السيد الشهيد (قدس سره) بعد استشهاده إبتداءاً وهم مطمئنين الآن لأعلميتكم هل تجوّزون لهم البقاء وتقليد السيد الشهيد (قدس سره) أم العدول إلى سماحتكم؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

يجب تقليد الأعلم الحي، أما تقليد الميت فهو غير مبريء للذمة.

عدم التصدي بعد السيد (قدس سره)

س/ في حياة السيد الشهيد (قدس سره) أين كنتم لم نسمع عنكم ولم يرد أسمكم مع الطلبة الذين شهدوا بأعلمية السيد (قدس سره) وقيل أنكم لم تحضروا الجمعة ومنذ استشهاد السيد (قدس سره) حتى تصديكم لماذا تركتم ساحة المرجعية فتصدى لها غيركم؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

١- أما بخصوص الجمعة فقد شاهدتم الدليل القاطع على كذب ما قيل بل قرأتم وسمعتم أكثر من دليل.

٢- أما بخصوص الطلبة المسجلة أو الذين وردت أسمائهم، فالحمد لله ربّ العالمين لم نكن منهم خاصة بعد أن ثبت بالدليل القاطع أنهم ليسوا من أهل الخبرة. ولو تنزلنا وقلنا بوجود أهل الخبرة من بين تلك الأسماء فأنه ثبت أيضاً وهو المُسلّم عند الكل أو الجل أن الشخص المحتمل منهم هو واحد فقط وفقط ولا يتعدى الرقم الاثنين أو أكثر. وهذا إن دلّ على شيء، فإنه يدل على أن القضية لم تكن علمية بل كانت لها اعتبارات أخرى لا حاجة لذكرها.

٣- فعلى كل مكلف أن يتبع الدليل العقلي والشرعي ولا ينقاد خلف عاطفته وغرائزه الشهوية الحيوانية ولا يجعل نفسه ذنباً يساير ويتبع أهل الدنيا الفاسقين لأن نقل مثل هذا الكلام الكاذب هو غيبة بل بهتان.

٤- مثل هذا الشخص يشمله ما ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) ((من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه حبسه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قاله وطينة الخبال صديد يخرج من فرج المومسات)).

ادعاء الأعلمية وجواز إعطاء الحقوق للشيخ الفياض

س/ ذكرتم سماحتكم بأنكم أعلم الموجودين في النجف الاشرف ولا يجوز إعطاء الحقوق إلا للأعلم فكيف تجوّزون إعطاء الحقوق إلى الشيخ الفياض بعد الاطمئنان بتقليده هل هو أعلم منكم؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

هذا فهم قاصر لما ذكرناه سابقاً، ولو تنزلنا وسلمنا ما قلتم في مقدمة الكلام لكن النتيجة التي توصلتم إليها فاسدة، لأن من حق المجتهد الأعلم أن يأذن للمكلفين أو لبعضهم أن يعطي الحقوق لزيد من الناس أو لعمرو حتى لو كان زيد من عوام الناس فضلاً عن

كونه عالماً، وعلينا أن نعتبر جميعاً من قوله تعالى ((سَأَصْرِفُ عَنْ آياتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لا يُؤْمِنُوا بِها وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَكانُوا عَنْها غافِلِينَ * وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَلِقاءِ الآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ ما كانُوا يَعْمَلُونَ)) سورة الأعراف آية / ١٤٦– ١٤٧.

المرجعية والمجتمع

س/ ذكر في كتاب مسائل وردود (ج٣) مسألة (٢٩) :

((ما هي وظيفة المرجعية الدينية في عصر الغيبة؟)) فأجاب سماحته (قدس سره) :

وظيفة المرجعية الدينية هي تبليغ الأحكام الشرعية كافة وقيادة المجتمع من الناحية الدينية وهي تشمل كل الحقوق الاجتماعية والشخصية لا محالة وخاصةً مع القول بالولاية العامة. فمن خلال عملكم لم نرى تطبيق لهذه الوظيفة ومجال تطبيقها عند غيركم موجودة، وقد ذكرتم في إحدى استفتاءاتكم عند عدم توفر الطلبة المؤهلين ستتفرغون إلى التأليف وهذا مخالف لوظيفة المرجعية لتركك المجتمع فما هو ردكم على ذلك؟ أفتونا مأجورين.

بسمه تعالى:

للتعليق على هذا أذكر ما يلي:-

أولاً: أقول لك ما قاله السيد الصدر (قدس سره) للبعض (حبيبي أنت نائم ورجلك في الشمس).

ثانياً: إما أنك تملك عيناً واحدة، أو أنك ترى بعين واحدة، أو أنك لا ترى أصلاً! حبيبي افتح عينيك جيداً لترى أي تطبيق وأي وظيفة هي التي تحققت في المجتمع. ولكن مع هذا يمكن أن أعطيك العذر وأبرئ ذمتك أمام الله تعالى بشرط أن تفهم وتتعظ من هذه الحالة والتجربة التي مررت بها وتعلم منها أن الأصنام وأذنابهم يُحذّرون أي شخص من بيع إصداراتي ويقطعون عنه الراتب أو المساعدات المالية إضافة إلى التهديد بإصدار تفسيق بإسم المكتب مثلاً أو الطرد من المدارس. ألا يذكّرك هذا ويجعلك تعيش تلك المعاناة من قبل السيد (قدس سره) مع هؤلاء الأصنام وأذنابهم؟ ولا أخفي عليكم أن تلك التهديدات أصدروها بحق كل من يواصلني إلى داري حتى لو كان من أجل السلام علّي والسؤال عن أحوالي. وأكشف لكم حقائق أخرى: حيث تعرضت للتهديد من أكثر من جهة للجلوس في الدار وعدم التصدي لأي خط علمي أو غيره، وقد عرض علّي البعض الأموال مقابل الجلوس في

الدار وعدم التصدي وعدم التصريح بالقضية العلمية، وما خفي كان أعظم مما قيل ويقال.

ثالثاً: فيجب على كل مكلف البحث أولاً ثم الحكم والتقييم وإلا فيكون مصداقاً لقوله تعالى ((أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَْرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِها أَوْ آذانٌ يَسْمَعُونَ بِها فَإِنَّها لا تَعْمَى الأَْبْصارُ وَلكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ)) سورة الحج / ٤٦.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
بطلان تقليد غير الأعلم	٣
عدم جواز تقليد الميت	٤
تقليد الميت إبتداءاً	٤
تمييز الأعلم	٥
إجازة المجتهد	٥
إثبات الاجتهاد	٦
دعوة الاجتهاد	٦
التنازل عن المرجعية	٧
قول (أنا الأعلم) تكفي لتحديد الأعلمية	٧
متى يجب التصريح بالأعلمية	٩
الدليل على وجوب وصول سهم الإمام (عليه السلام) إلى المجتهد	٩
تعريف الاطمئنان	١٠
ما بعد الحق إلا الضلال	١٠
الزواج المنقطع من الباكر	١١
الخمس الابتدائي	١١
المال المخمس بعد الحول	١٢
المصالحة في الخمس	١٢
الأب الذي لا يُخمس	١٣
حكم ناكر الخمس	١٣
كبسول الالتهابات وأنزيم الخنزير	١٤
السيد الصدر (قدس سره) والنفس الزكية	١٤

البيع للسافرات	١٥
الخمس على الزيادة	١٦
السلع المتروكة	١٦
الربح في السلعة المخمسة	١٧
مبلغ الخمس غير المدفوع	١٨
بيان معنى الحوزة الساكتة والحوزة الناطقة	١٨
أساتذة البحث الخارج	٢٣
اعتقاد المجتهد بأعلمية ودعوة الغير أليه	٢٧
تقليد الميت إبتداءاً	٣٠
عدم التصدي بعد السيد (قدس سره)	٣٠
ادعاء الأعلمية وجواز إعطاء الحقوق للشيخ الفياض	٣٢
المرجعية والمجتمع	٣٣
الفهرس	٣٦